٣٤ مليون دولار لمشروع تحلية مياه البحر في رأس الهلال

مجلس الوزراء يوافق على إنشاء محطة جديدة تخدم ٢٠ ألف نسمة

وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة يوم الثلاثاء على إنشاء محطة لتحلية مياه البحر في رأس الهلال، بكلفة تقديرية تبلغ ٣٤ مليون دولار. وتهدف المحطة إلى تأمين مصدر مستقر للمياه الصالحة للشرب لسكان المدينة وضواحيها، الذين يعانون منذ سنوات من انقطاعات متكررة خلال أشهر الصيف.

وقال وزير الموارد المائية والري، المهندس سليم الدباغ، إن المشروع «لم يعد خيارا ترفيهيا، بل ضرورة ملحة». وأضاف أن الوزارة درست بدائل أخرى، بينها حفر آبار جديدة ومد أنبوب من مصدر بعيد، لكن التحلية كانت الأقل كلفة على المدى الطويل. وأشار إلى أن الطاقة اللازمة للمحطة ستأتي من حقل للألواح الشمسية يقام إلى جانبها.

وتشمل المرحلة الأولى من المشروع إنشاء خزان بسعة 50 ألف متر مكعب، ومحطة ضخ رئيسية، و١٢ كيلومترا من خطوط النقل. وتتولى تنفيذ المشروع شركة الينابيع الزرقاء للهندسة، على أن تستغرق الأعمال ٢٨ شهرا. وأكد المحافظ أن العقد يتضمن غرامات على التأخير، وأن لجنة رقابية ستتابع الجدول الزمني كل ثلاثة أشهر.

وأثار القرار ردود فعل متباينة في الشارع. فقد رحب سكان حي المرفأ القديم بالخبر، بينما عبر صيادون عن قلقهم من أن يؤثر ضخ المياه المالحة على الشعاب المرجانية قرب الشاطئ. وقال رئيس جمعية الصيادين التقليديين، حسن أبو راشد، إن الجمعية «لا تعارض التنمية، لكنها تريد ضمانات واضحة». وطلبت الجمعية أن تشارك في لجنة المتابعة البيئية.

وردا على ذلك، أعلن المحافظ أن دراسة الأثر البيئي ستنشر للعموم قبل بدء الأعمال، وأن ممثلا عن الصيادين سيعين عضوا في اللجنة. كما أعلن أن المحطة ستستخدم تقنية الأغشية العكسية، وهي الأقل استهلاكا للطاقة بين الخيارات المتاحة، وأن المياه المالحة المتبقية ستعاد إلى البحر عبر أنبوب مغمور على عمق كاف.

مجلس الشورى يقر قانون المرور الجديد بعد جلسة ماراثونية

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى ساعات الفجر قانون المرور الجديد، الذي يشدد العقوبات على مخالفات السرعة والقيادة تحت تأثير المخدرات. وصوت لصالح القانون ٢٧ عضوا من أصل ٤٠، بعد نقاش حاد امتد لأكثر من ١٤ ساعة متواصلة. وامتنع ١١ عضوا عن التصويت، بينما عارض ٢ فقط.

وينص القانون على رفع الحد الأدنى لعقوبة السجن في حالات القيادة تحت تأثير المخدرات إلى سنة واحدة، بدلا من ستة أشهر. كما يفرض غرامة لا تقل عن ٥٠٠ دينار على كل من يتجاوز السرعة المقررة بأكثر من ٤٠ كيلومترا في الساعة. وتضاعف الغرامة في حال تكرار المخالفة خلال سنة واحدة.

وقال وزير الداخلية، اللواء منصور الحربي، في كلمة أمام المجلس: «لم نكتب هذا القانون لنعاقب الناس، بل لنحميهم من أنفسهم ومن الطرق التي تحولت إلى مقابر مفتوحة». وأشار إلى أن عدد الوفيات على الطرق السريعة ارتفع بنسبة ١٨٪ في السنوات الثلاث الماضية، مقارنة بالسنوات الثلاث التي سبقتها.

وأثار القانون جدلا واسعا بشأن بند يسمح للشرطة بحجز المركبات فورا في حالات معينة، قبل أي محاكمة. وقالت النائبة هالة السعيدي، التي صوتت ضد القانون، إن «هذا البند يفتح الباب أمام تعسف واسع، ولا يوجد ما يضمن ألا يستخدم ضد أشخاص أبرياء». وطالبت بإضافة ضمانات قضائية قبل التنفيذ.

في المقابل، رد النائب عادل بن شريف، رئيس لجنة الأمن والدفاع في المجلس، بأن اللجنة «أخذت كل الملاحظات بعين الاعتبار، وأن الحجز لن يطبق إلا في حالات محددة بدقة». وأضاف أن اللائحة التنفيذية ستحدد آلية الاعتراض أمام القضاء خلال ٧ أيام فقط.

ويدخل القانون حيز التنفيذ بعد 8 أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، أي في ٢ آب المقبل. وأعلنت وزارة الداخلية أنها ستطلق حملة توعية واسعة قبل ذلك التاريخ، تشمل إعلانات مدفوعة ولوحات إرشادية على الطرق السريعة.

مجلس الشورى يقر قانون المرور الجديد بعد جلسة ماراثونية

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى ساعات الفجر قانون المرور الجديد، الذي يشدد العقوبات على مخالفات السرعة والقيادة تحت تأثير المخدرات. وصوت لصالح القانون ٢٧ عضوا من أصل ٤٠، بعد نقاش حاد امتد لأكثر من ١٤ ساعة متواصلة. وامتنع ١١ عضوا عن التصويت، بينما عارض ٢ فقط.

وينص القانون على رفع الحد الأدنى لعقوبة السجن في حالات القيادة تحت تأثير المخدرات إلى سنة واحدة، بدلا من ستة أشهر. كما يفرض غرامة لا تقل عن ٥٠٠ دينار على كل من يتجاوز السرعة المقررة بأكثر من ٤٠ كيلومترا في الساعة. وتضاعف الغرامة في حال تكرار المخالفة خلال سنة واحدة.

وقال وزير الداخلية، اللواء منصور الحربي، في كلمة أمام المجلس: «لم نكتب هذا القانون لنعاقب الناس، بل لنحميهم من أنفسهم ومن الطرق التي تحولت إلى مقابر مفتوحة». وأشار إلى أن عدد الوفيات على الطرق السريعة ارتفع بنسبة ١٨٪ في السنوات الثلاث الماضية، مقارنة بالسنوات الثلاث التي سبقتها.

وأثار القانون جدلا واسعا بشأن بند يسمح للشرطة بحجز المركبات فورا في حالات معينة، قبل أي محاكمة. وقالت النائبة هالة السعيدي، التي صوتت ضد القانون، إن «هذا البند يفتح الباب أمام تعسف واسع، ولا يوجد ما يضمن ألا يستخدم ضد أشخاص أبرياء». وطالبت بإضافة ضمانات قضائية قبل التنفيذ.

في المقابل، رد النائب عادل بن شريف، رئيس لجنة الأمن والدفاع في المجلس، بأن اللجنة «أخذت كل الملاحظات بعين الاعتبار، وأن الحجز لن يطبق إلا في حالات محددة بدقة». وأضاف أن اللائحة التنفيذية ستحدد آلية الاعتراض أمام القضاء خلال ٧ أيام فقط.

ويدخل القانون حيز التنفيذ بعد 8 أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، أي في ٢ آب المقبل. وأعلنت وزارة الداخلية أنها ستطلق حملة توعية واسعة قبل ذلك التاريخ، تشمل إعلانات مدفوعة ولوحات إرشادية على الطرق السريعة.

٣٤ مليون دولار لمشروع تحلية مياه البحر في رأس الهلال

مجلس الوزراء يوافق على إنشاء محطة جديدة تخدم ٢٠ ألف نسمة

وافق مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة يوم الثلاثاء على إنشاء محطة لتحلية مياه البحر في رأس الهلال، بكلفة تقديرية تبلغ ٣٤ مليون دولار. وتهدف المحطة إلى تأمين مصدر مستقر للمياه الصالحة للشرب لسكان المدينة وضواحيها، الذين يعانون منذ سنوات من انقطاعات متكررة خلال أشهر الصيف.

وقال وزير الموارد المائية والري، المهندس سليم الدباغ، إن المشروع «لم يعد خيارا ترفيهيا، بل ضرورة ملحة». وأضاف أن الوزارة درست بدائل أخرى، بينها حفر آبار جديدة ومد أنبوب من مصدر بعيد، لكن التحلية كانت الأقل كلفة على المدى الطويل. وأشار إلى أن الطاقة اللازمة للمحطة ستأتي من حقل للألواح الشمسية يقام إلى جانبها.

وتشمل المرحلة الأولى من المشروع إنشاء خزان بسعة 50 ألف متر مكعب، ومحطة ضخ رئيسية، و١٢ كيلومترا من خطوط النقل. وتتولى تنفيذ المشروع شركة الينابيع الزرقاء للهندسة، على أن تستغرق الأعمال ٢٨ شهرا. وأكد المحافظ أن العقد يتضمن غرامات على التأخير، وأن لجنة رقابية ستتابع الجدول الزمني كل ثلاثة أشهر.

وأثار القرار ردود فعل متباينة في الشارع. فقد رحب سكان حي المرفأ القديم بالخبر، بينما عبر صيادون عن قلقهم من أن يؤثر ضخ المياه المالحة على الشعاب المرجانية قرب الشاطئ. وقال رئيس جمعية الصيادين التقليديين، حسن أبو راشد، إن الجمعية «لا تعارض التنمية، لكنها تريد ضمانات واضحة». وطلبت الجمعية أن تشارك في لجنة المتابعة البيئية.

وردا على ذلك، أعلن المحافظ أن دراسة الأثر البيئي ستنشر للعموم قبل بدء الأعمال، وأن ممثلا عن الصيادين سيعين عضوا في اللجنة. كما أعلن أن المحطة ستستخدم تقنية الأغشية العكسية، وهي الأقل استهلاكا للطاقة بين الخيارات المتاحة، وأن المياه المالحة المتبقية ستعاد إلى البحر عبر أنبوب مغمور على عمق كاف.

مجلس الشورى يقر قانون المرور الجديد بعد جلسة ماراثونية

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى ساعات الفجر قانون المرور الجديد، الذي يشدد العقوبات على مخالفات السرعة والقيادة تحت تأثير المخدرات. وصوت لصالح القانون ٢٧ عضوا من أصل ٤٠، بعد نقاش حاد امتد لأكثر من ١٤ ساعة متواصلة. وامتنع ١١ عضوا عن التصويت، بينما عارض ٢ فقط.

وينص القانون على رفع الحد الأدنى لعقوبة السجن في حالات القيادة تحت تأثير المخدرات إلى سنة واحدة، بدلا من ستة أشهر. كما يفرض غرامة لا تقل عن ٥٠٠ دينار على كل من يتجاوز السرعة المقررة بأكثر من ٤٠ كيلومترا في الساعة. وتضاعف الغرامة في حال تكرار المخالفة خلال سنة واحدة.

وقال وزير الداخلية، اللواء منصور الحربي، في كلمة أمام المجلس: «لم نكتب هذا القانون لنعاقب الناس، بل لنحميهم من أنفسهم ومن الطرق التي تحولت إلى مقابر مفتوحة». وأشار إلى أن عدد الوفيات على الطرق السريعة ارتفع بنسبة ١٨٪ في السنوات الثلاث الماضية، مقارنة بالسنوات الثلاث التي سبقتها.

وأثار القانون جدلا واسعا بشأن بند يسمح للشرطة بحجز المركبات فورا في حالات معينة، قبل أي محاكمة. وقالت النائبة هالة السعيدي، التي صوتت ضد القانون، إن «هذا البند يفتح الباب أمام تعسف واسع، ولا يوجد ما يضمن ألا يستخدم ضد أشخاص أبرياء». وطالبت بإضافة ضمانات قضائية قبل التنفيذ.

في المقابل، رد النائب عادل بن شريف، رئيس لجنة الأمن والدفاع في المجلس، بأن اللجنة «أخذت كل الملاحظات بعين الاعتبار، وأن الحجز لن يطبق إلا في حالات محددة بدقة». وأضاف أن اللائحة التنفيذية ستحدد آلية الاعتراض أمام القضاء خلال ٧ أيام فقط.

ويدخل القانون حيز التنفيذ بعد 8 أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، أي في ٢ آب المقبل. وأعلنت وزارة الداخلية أنها ستطلق حملة توعية واسعة قبل ذلك التاريخ، تشمل إعلانات مدفوعة ولوحات إرشادية على الطرق السريعة.

مجلس الشورى يقر قانون المرور الجديد بعد جلسة ماراثونية

أقر مجلس الشورى في جلسة ماراثونية استمرت حتى ساعات الفجر قانون المرور الجديد، الذي يشدد العقوبات على مخالفات السرعة والقيادة تحت تأثير المخدرات. وصوت لصالح القانون ٢٧ عضوا من أصل ٤٠، بعد نقاش حاد امتد لأكثر من ١٤ ساعة متواصلة. وامتنع ١١ عضوا عن التصويت، بينما عارض ٢ فقط.

وينص القانون على رفع الحد الأدنى لعقوبة السجن في حالات القيادة تحت تأثير المخدرات إلى سنة واحدة، بدلا من ستة أشهر. كما يفرض غرامة لا تقل عن ٥٠٠ دينار على كل من يتجاوز السرعة المقررة بأكثر من ٤٠ كيلومترا في الساعة. وتضاعف الغرامة في حال تكرار المخالفة خلال سنة واحدة.

وقال وزير الداخلية، اللواء منصور الحربي، في كلمة أمام المجلس: «لم نكتب هذا القانون لنعاقب الناس، بل لنحميهم من أنفسهم ومن الطرق التي تحولت إلى مقابر مفتوحة». وأشار إلى أن عدد الوفيات على الطرق السريعة ارتفع بنسبة ١٨٪ في السنوات الثلاث الماضية، مقارنة بالسنوات الثلاث التي سبقتها.

وأثار القانون جدلا واسعا بشأن بند يسمح للشرطة بحجز المركبات فورا في حالات معينة، قبل أي محاكمة. وقالت النائبة هالة السعيدي، التي صوتت ضد القانون، إن «هذا البند يفتح الباب أمام تعسف واسع، ولا يوجد ما يضمن ألا يستخدم ضد أشخاص أبرياء». وطالبت بإضافة ضمانات قضائية قبل التنفيذ.

في المقابل، رد النائب عادل بن شريف، رئيس لجنة الأمن والدفاع في المجلس، بأن اللجنة «أخذت كل الملاحظات بعين الاعتبار، وأن الحجز لن يطبق إلا في حالات محددة بدقة». وأضاف أن اللائحة التنفيذية ستحدد آلية الاعتراض أمام القضاء خلال ٧ أيام فقط.

ويدخل القانون حيز التنفيذ بعد 8 أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، أي في ٢ آب المقبل. وأعلنت وزارة الداخلية أنها ستطلق حملة توعية واسعة قبل ذلك التاريخ، تشمل إعلانات مدفوعة ولوحات إرشادية على الطرق السريعة.